

حقيقة القياس في النحو العربي

طالب دكتوراه: رابح نايل

جامعة علي لونيبي - البليدة (2)

nmagi2014@hotmail.com

الملخص:

المقال يبحث في القياس النحوي بحكم أنه ثاني الأدلة الرئيسة بعد السماع، فيكشف القناع عن حقيقته، والعمل به، وتعريفه الاصطلاحي، ولا سيما عند أبي البركات ابن الأنباري [ت577هـ]؛ لأنه يعد أول نحوي حدّد في كتابيه الذين حقّقهما الأستاذ سعيد الأفغاني (الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو)، كما يكشف عن أركانه، وأقسامه.

الكلمات المفتاحية: الحقيقة؛ النحو العربي؛ القياس؛ الحكم.

Abstract:

The article investigates the grammatical measure because it is the second main evidence after the hearing, thus, it reveals its true meaning, how it works, and its definition, especially for Abi Albarakat Ibn Alanbari. That is because he is the first grammarian who distinguished it in his book which were investigated after by Mr Said Alafghani in his book " in which he reveals the grammatical measure's pillars and sections

Keywords: the truth, Arabic grammar, measure, judgment

1- القياس في اللغة والاصطلاح:

أ- القياس في اللغة:

قال أبو نصر الجوهري [ت398هـ]: "قست الشيء بالشيء: قدرته على مثاله، ويقال: بينهما قياس رمح، وقاس رمح، أي: قدر رمح¹، وأضاف ابن منظور [ت711هـ]: "ويقال هذه خشبة قياس أصبع، أي: قدر أصبع، ويقال قايست بين شيئين إذا قدرت بينهما، وقاس الطبيب قعر الجراحة قياسا، وأنشد:

إذا قاسها الآسي التّطاسي أدبرت غثيثتها وازداد وهيا هزومها²

ويتضح من خلال المعنى اللغوي أن القياس هو التقدير على مثال أو التقدير مطلقا كما أشار إليه جمال الدين ابن منظور .

ب- القياس في الاصطلاح :

أورد أبو البركات بن محمد الأنباري [ت577هـ] تعريفين للقياس، فالأول في كتابه (الإغراب في جدل الإعراب)، وهو قوله: "وأما القياس فهو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه كرفع الفاعل، ونصب المفعول في كل مكان، وإن لم يكن كل ذلك منقولاً عنهم، وإنما لما كان غير المنقول عنهم من ذلك في معنى المنقول كان محمولاً عليه، وكذلك كل مقيس في صناعة الإعراب"³.

وبعد أن أوجز جلال الدين السيوطي [ت911هـ] هذا التعريف قال معقبا: "وهو معظم أدلة النحو، والمعول في غالب مسائله عليه، كما قيل: إنما النحو قياس يتبع"⁴ ... "⁵

ثم أورد بعد ذلك تعريفا آخر لم ينسبه وهو: "إنه علم بمقاييس مستنبطة من استقراء كلام العرب"⁶، وقد ذكر ابن الطيب الفاسي [ت1170هـ] أن المراد بالمقاييس (القياس)، فهي جمع مقياس، كمقدار وزنا ومعنى⁷، وأما أبو زكريا الشاوي المغربي الجزائري [ت1096هـ] فقد اقتفى أثر السيوطي، وأوجز، وبعد أن أورد تعريف ابن الأنباري مختصرا أردف قائلا: "ولذا قيل -في حده-: علم مستخرج بالمقاييس، وقيل -في مدحه-: (إنما النحو قياس يتبع)"⁸، ولا يخفى أثر إيجاز الحذف في هذا التعريف.

وأما التعريف الثاني الذي قدمه ابن الأنباري فهو في كتابه (لمع الأدلة) حيث يقول: "وهو في عرف العلماء عبارة عن تقدير الفرع بحكم الأصل، وقيل: هو حمل فرع على أصل بعلّة، وإجراء حكم الأصل على الفرع، وقيل: هو إلحاق الفرع بالأصل بجامع، وقيل: هو اعتبار الشيء بالشيء بجامع"⁹، ويعقب على ذلك بقوله: "و هذه الحدود كلها متقاربة" ¹⁰.

وبعد أن نقل الدكتور علي أبو المكارم هذا التعريف وما سبقه من تعريف لغوي من كتاب (لمع الأدلة) رأى أن إضفاء الأصالة على المفهوم الجديد للقياس من قبل ابن الأنباري وقع في خطأين بارزين :

أولهما: ابتعاد النحاة عن مقتضيات الدقة العلمية، لأن هذا المفهوم الشكلي لا يعنى بالنصوص بقدر ما يهتم بتحقيق شروط المنطق الأرسطي.

ثانيهما: اعتبار المعنى اللغوي أساس المعنى الاصطلاحي أدى بالنحاة إلى تجاوز بعض موضوعات البحث النحوي، فهم لم يحلوا المؤثرات الحقيقية في المعنى الجديد للقياس¹¹.

والحقيقة أن نفي الأصالة عن القياس الحملي أو التفسيري يتعارض مع ما هو مبثوث في كتاب سيبويه في غير ما موضع، فقد نشط له أبو عمرو بن العلاء [ت154هـ]، حيث كان "يقيس الظاهرة على ما يشبهها لا على ما يماثلها فقط"¹²، كما وظفه يونس بن حبيب [ت183هـ]، حيث سار في أقيسته سيرة شيخه أبي عمرو، فكان يقرن الظواهر بعضها إلى بعض، ويقيس أحكام هذه إلى تلك، وكان للقياس عنده ثلاث وظائف: استنباط القاعدة أو الحكم، وتعليل ظاهرة، ورفض أخرى¹³، وقد كان

هذا القياس من منهج شيخ العربية الخليل بن أحمد الفراهيدي [ت170هـ]، الذي كان يُعنى "بحمل ظاهرة على ظاهرة لعللة جامعة بينهما"¹⁴، أو "حمل فرع على أصل لعللة جامعة بينهما، وإعطاء المقيس حكم المقيس عليه في الإعراب أو البناء أو التصريف"¹⁵، فكثرت عنده الأقيسة، وجنح إليها في الاستنباط وتفسير الظواهر ورفضها¹⁶، وقد أكد الدكتور فخر الدين قباوة أن هذا النوع من القياس وظفه سيبويه إلى جانب الاستقراء، وتوصل من خلال التطابق بين الفرع والأصل، أو الاشتراك في العلة أو التشابه إلى أحكام فرعية، هي قوانين خاصة مستنبطة بالقياس¹⁷.

ولعل إغفال الدكتور أبي المكارم للتعريف الوارد في كتاب (الإعراب) ليس من الموضوعية في شيء، كما أن جعل الدكتور محمد صالح سالم لتعريف ابن الأنباري السابقين مترادفين ليس عملاً مرضياً، بل هو مجانب للدقة العلمية؛ لأنه بعد أن نقل التعريفين معاً لم يورد أي ملاحظة تشير إلى اختلافهما، بل يذكر علاقة المشابهة، حيث قال: "ولقد قدم الأنباري تعريفاً آخر في كتاب (الإعراب) مشابهاً لما قدمه من تعريفات"¹⁸.

وقد كان الدكتور حسن خميس الملخ دقيقاً في ملاحظته حين فرق بين التعريفين الواردين في (الإعراب) و(لمع الأدلة)، حيث رأى أن التعريف الأول يوجد به عنصر مجهول الحكم وهو (غير المنقول)، أما التعريف الثاني فلا يوجد به هذا العنصر المجهول الحكم، فالأول يهدف إلى محاكاة العرب في طرائقهم في صوغ أصول المادة وفروعها وضبط الحروف وترتيب الكلمات وما يتبع ذلك، أما الثاني فيهدف إلى تأكيد حكم مقرر مسبقاً وتسويغه، وبناءً على هذا خلص إلى أن للقياس تعريفين أو مفهومين في النحو¹⁹، فالأول هو ما أشار إليه جوزيف فندريس وهو: "ويطلق القياس على العملية التي بها يخلق الذهن صيغة أو كلمة أو تركيباً لأنموذج معروف"²⁰، وهو الذي أراده الدكتور محمد خير الحلواني حين قال: "يراد به جملة العمليات الذهنية التي تؤدي إلى الاستنباط"²¹، وأما الثاني فهو تلك العملية الشكلية التي يتم فيها إلحاق فرع بأصل لعللة مشتركة بينهما بهدف تأكيد الحكم النحوي، ويرى الدكتور خميس الملخ أن هذا التعريف الثاني للقياس ناتج عن الأول؛ لأنه ليس وراء التوصل إلى حكم غير المنقول إلا تعليل هذا الحكم وتسويغه بقياس جديد يهدف إلى تثبيت الحكم غالباً.²²

وإذاً المفهومان توصلت إليهما الدكتورة منى إلياس، حيث قالت عن المفهوم الأول: "ومن أهم صور القياس أن يطلق على القاعدة أو القانون الذي يستنبط من استقراء كلام العرب"²³، وقد رأت أن هذا المعنى يكاد يكون المراد دون غيره لدى الطبقات الأولى من النحويين ولا سيما عند الحضرمي²⁴، وقد رأت في موضع آخر أن النحاة الأوائل كانوا يعنون بالقياس "جملة ما يستظهرونه من التأمل في واقع الكلام من أحكام وأوضاع، كما يطلقونه أيضاً على أسلوب النظر في الكلام لاستخراج هذه

الأحكام والأوضاع، ونظمها في قوانين خاصة تضبطها"²⁵، وهذا الذي أشارت إليه هو ما تضمنه التعريف الأول لابن الأنباري لأن محاكاة العرب في طرائق كلامهم وكيفياته لا يتم إلا من خلال معرفة القوانين التي تحكمه سواء أكانت هذه المعرفة موجودة بالقوة أم بالفعل، أي عند المتكلم من أبناء الجماعة اللغوية الواحدة، أو النحوي الذي يعنى باستتباط الأحكام، فالقياس يدل على المقايضة التي يقوم بها ذهن "فيجمع الشيء إلى مثله ويرده إليه، ويقدره به، وعلى المستوى النحوي يقوم بهذه العملية الذهنية كل من المتكلم والنحوي، فالمتكلم من أجل صياغة كلمات جديدة وجمل مفيدة على مثال الكلمات والجمل التي يحفظها، والنحوي من أجل اكتشاف القاعدة التي تتحكم في مجموعة من الأمثلة المتشابهة"²⁶.

وأما المفهوم الثاني فقالت عنه: "ومن وجوه القياس عندهم ما يمكن أن نسميه بـ (القياس التفسيري)، وذلك أن هذا الضرب من القياس لا يقوم على تجريد القواعد، وإنما مداره على الاجتهاد في ربط الظواهر النحوية التي تثبت بالاستقراء بعضها ببعض في قوانين عامة أو ما يشبه القوانين"²⁷، وقالت في موضع آخر: "وهذا الضرب من القياس يظهر لنا بوضوح أنه لا يعدو أن يكون اجتهدا في محاولة النفاذ إلى ما وراء القواعد الظاهرة، والوقوف على أوجه التشابه بين الظواهر المتجانسة"²⁸، ولهذا المعنى نفسه أشار الدكتور حسام أحمد قاسم إذ رأى أن القياس الذي توصل به النحاة إلى القاعدة لم يكن ذلك (الحمل) الذي عرف به النحاة المتأخرون المصطلح، فالحمل لم يكن له -في نظره- أي دور في التععيد النحوي²⁹، وقد زهد في هذا النوع من القياس أناس في عهد عبد القاهر الجرجاني [471هـ]، فقال لهم: "ونعذركم فيه ونسامحكم على علم منا بأن قد أسأتم الاختيار، ومنعتم أنفسكم ما فيه الحظ لكم، ومنعتموها الاطلاع على مدارج الحكمة، وعلى العلوم الجمة"³⁰.

فالدكتورة منى إلياس تريد بقياس القاعدة تلك القوانين والأحكام التي تستخرج باستقراء الكلام العربي المروي أو المسموع في عهود الفصاحة، وأما القياس التفسيري فهو الذي يقوم على حمل الظواهر النحوية بعضها على بعض "لتكون المادة اللغوية بمجموعها منظومة متشابكة وكلا متواصلًا في الأحكام والأوضاع والتركيب"³¹.

واتساع القياس لمفهومين اثنين قد نبه إليه كذلك الدكتور محمد خان وهذان المفهومان هما:

- الأول: حمل غير المنقول على المنقول.

- الثاني: تقدير الفرع بحكم الأصل.

فأطلق على الأول اسم (قياس التعميم)، وعلى الثاني اسم (قياس التعليل)، فقياس التعميم يقوم على ثلاث مراحل: المقارنة والتبويب والتعميم، وهذا القياس ضروري لجميع الظواهر اللغوية، ولا سيما

المسائل النحوية التركيبية، فاللغوي يقوم باستقراء النصوص المحدودة فيصنفها و يبويبها، ويستنتج منها قوانين اللغة، وبذلك نتمكن من معرفة ما هو واجب وما هو جائز، وما هو ممتنع، فهذه هي القواعد الكلية التي تنتظم الكلام، وهذا النوع من القياس له مكانة عظيمة عند العرب، فهو مظهر منهجي يقوم على الاستقراء والاستنتاج، وأما قياس التعليل فيرمي إلى البحث عن علة الظواهر اللغوية³².

وقد أشار الدكتور علي مزهر الياسري إلى سلامة التعريف الأول لابن الأنباري الوارد في كتابه (الإغراب) وأنه يختلف عن التعريف الثاني الوارد في كتابه (لمع الأدلة)، حيث قال: "ونكاد نلمح صورة القياس حتى في بعض تعريفات المتفلسفين من النحاة، فقد ذكر ابن الأنباري مثلاً، أن القياس هو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه، إلا أن ابن الأنباري يعود ليترك هذا الحد اللغوي السليم للقياس ليستخدم مصطلحا منطقيا، فيرى أن القياس (حمل فرع على أصل بعلّة، وإجراء حكم الأصل على الفرع)"³³، فسلامة التعريف تشير إلى ذلك العمل المنهجي السليم القائم على الاستقراء من أجل استخلاص الأحكام النحوية لكلام العرب.

وإذا وافقنا الدكتور حسام أحمد قاسم في كون (الحمل) الوارد في تعريف القياس في كتاب (لمع الأدلة) لا يصنع القاعدة، فإننا نخالفه في كون التعريفين بمعنى واحد³⁴، ولعل ما أدى به إلى هذا الحكم هو كون لفظ (الحمل) ورد في التعريفين معا، والدليل على أن (الحمل) في التعريف الأول يختلف عن الثاني هو سبقه بالحديث عن النقل حيث قال ابن الأنباري قبل حديثه عن القياس: "فأما النقل فالكلام العربي الفصيح، المنقول النقل الصحيح الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة"³⁵، وبعد هذا مباشرة يذكر أن القياس (حمل غير المنقول على المنقول)، فهذا في حقيقة الأمر لا يتم ولا يصح إلا باستخراج مسائل النحو وأحكامه التي تضبطه، وهو ذاته يقول في موضع آخر مدافعا عن القياس: "أجمعنا على أنه إذا قال العربي: كتب زيد، فإنه يجوز أن يسند هذا الفعل إلى كل اسم مسمى تصح منه الكتابة، سواء كان عربيا أو عجميا، نحو: زيد وعمرو وبشير وأردشير، إلى ما لا يدخل تحت الحصر، وإثبات ما لا يدخل تحت الحصر بطريق النقل محال، وكذلك القول في سائر عوامل النحو الداخلة على الأسماء والأفعال، الرافعة والناصفة والجازمة"³⁶، فهذا من أقوى الأدلة على أن المراد من هذه الفقرة ليس القياس الشكلي البعيد عن التقعيد بل هو تطبيق النحو بعد اكتشاف أحكامه وقوانينه من خلال استقراء المنقول، وعلى هذا الأساس يكون كلا التعريفين مرادا من قبل ابن الأنباري، فيكون الأول قياسا استقرائيا مستتبعا لأحكام النحو ويكون الثاني قياسا شكليا -أو تفسيريا أحجى- مسوغا لهذه الأحكام ورابطا بينها.

وإذا كنا قد خالصنا إلى هذه النتيجة فإننا نجد من الباحثين الغربيين من ينفي الشكلية عن القياس في النحو العربي حيث يعده قياساً استقرائياً، وأن السمة المميزة له في كل صورته هي طبيعته التجريبية، فهو عملية عقلية قريبة إلى حد كبير من المنهج الجشطالتي الذي يهدف إلى تحديد الشكل (الحامل) في أي مجموعة من الأشياء، ومن ثم إعطاء كل عنصر من عناصر هذه المجموعة وضعاً يتفق مع هذا التحديد، وليس غريباً أن نفس المجموعة يمكن قياسها بطرق متعددة مختلفة نتيجة اختلاف العلاقات التي يرغب الممارس في إبرازها، والخلفية التي يتم إبراز هذه العلاقات بالنسبة لها، ومن هنا يمكن فهم أن كلاً من الاستقراء والاستدلال يستخدمان في القياس³⁷، وقد أعاد المترجمان صياغة ما ذهب إليه بوهاس وزميلاه موجزين ما تحدث عنه الفصل الأول بقولهما: "يتحدث عن القياس النحوي وأنه استقرائي لا استدلالى كما قد يتبادر إلى الأذهان، إنه عملية عقلية يتم فيها إنتاج شكل جديد على مثال شكل قديم، أو يتم فيها تفسير بنية لغوية ببنية لغوية أخرى تشبهها"³⁸، وهذا الفهم مرده إلى أن القياس التفسيري لا يمكن أن يتم إلا بالاعتماد على الاستقراء وعلى هذا الأساس يمكن القول إن القياس الاستقرائي أصل والقياس الشكلي فرع عليه من باب نظرية الأصل والفرع، ولا يمكن أن ينفصل الثاني عن الأول لأن محاولة تسوية الأحكام وإيجاد الصلات والوشائج بينها إنما تقوم على الاستقراء بالدرجة الأولى، ومن هنا كان من القصور العلمي أن يجعل بعض الباحثين تعريفى ابن الأنباري مترادفين.

وقد تنبه التهانوي [ت1158هـ] إلى أن القياس النحوي قياس استقرائي، حيث يقول: "وفي عرف العلماء يطلق على معان منها: قانون مستتب من تتبع لغة العرب، أعني مفردات ألفاظهم الموضوعة وما في حكمها، كقولنا: كل واو متحرك ما قبلها تقلب ألفاً، ويسمى قياساً صرفياً... ولا يخفى أنه من قبيل الاستقراء، فعلى هذا، القانون المستتب من تراكيب العرب إعراباً وبناء يسمى قياساً نحوياً، وربما يسمى ذلك قياساً لغوياً أيضاً"³⁹.

ومن المحدثين الذين عرفوا القياس الدكتور الحاج صالح حيث يرى أن للقياس علاقة بمفهوم الباب والنظائر، فالنظير عنده غير الشبيه، بل هو المتفق في البناء، وهذا التوافق في البناء هو ما يسميه النحاة قياساً، فالقياس مصدراً للفعل (قاس) هو "تلك العملية المنطقية الرياضية التي سمينها تفرعاً من الأصل على مثال سابق، أي في ميداننا هذا بناء كلمة أو كلام باستعمال مواد أولية هي كالمعطيات، واحتذاء صيغة الباب الذي ينتمي إليه العنصر المحدث، وهذا التفرع لا يجوز إلا إذا اطرده الباب، وإذا لم يطرده فيقاس على الأكثر، أي على الصيغة الغالبة في الباب وفي الاستعمال، لا في الاستعمال وحده"⁴⁰، وأما اسماً فهو "هذا التوافق في البناء نفسه، ومن حيث المنطق الرياضي هو تكافؤ Equivalence العناصر في البنية باصطلاح هذا العلم، وهو نتيجة لتطبيق مجموعة على مجموعة

بشرط أن يكون التطبيق من نوع التقابل النظيري Bijection لا غير، ومن هذه الحيثية يمكن أن يسمى الباب قياساً، أي من حيث هو تكافؤ بنوي لعناصر تنتمي إلى فئة، وهذا ما يفسر استعمال سيبيويه [ت 180هـ] وغيره لعبارة (وليس ذلك بالباب في كلام العرب)⁴¹، (وهذه ألفاظ شاذة لا تعقد باباً ولا يتخذ مثلها قياساً)⁴² 43.

ومن قياسه حمل الجملة الفعلية على الاسمية حيث اهتدى إلى المثال المجرد ← : [(ع م) + م2] + خ ، الذي يتمتع فيه تقدم المعمول الأول على عامله (السهم في اتجاه واحد)، وهذه الرموز هي: ع: العامل، م1:المعمول الأول، م2: المعمول الثاني، القوسان مع السهم: الزوج المرتب، ما بين المعقوفتين: النواة، خ: المخصصات.

وكل واحد من هذه الرموز (ع، م1، م2) يمكن أن يحتوي على كلمة أو لفظة، واللفظة هي: " الاسم + الأدوات والمضاف إليه، والعلامات الداخلة عليه، وكذا هو الفعل مع ما يدخل عليه"⁴⁴.

2- أركان القياس:

ركن الشيء جانبه الذي يسكن إليه ويستعار للقوة، وأركان العبادات جوانبها التي عليها مبناها، وبتركها بطلانها⁴⁵، ويمكننا استنتاج أركان القياس التي يقوم عليها من المثال الذي قدمه ابن الأنباري في الدلالة على رفع ما لم يسم فاعله، قال: "اسم أسند الفعل إليه مقدماً عليه، فوجب أن يكون مرفوعاً قياساً على الفاعل، فالأصل هو الفاعل، والفرع هو ما لم يسم فاعله، والعلة الجامعة هي الإسناد، والحكم هو الرفع، والأصل في الرفع أن يكون للأصل الذي هو الفاعل، وإنما أجري على الفرع الذي هو ما لم يسم فاعله بالعلة الجامعة التي هي الإسناد، وعلى هذا النحو تركيب قياس كل قياس من أقيسة النحو"⁴⁶.

فمن خلال هذا المثال تكون أركان القياس أربعة وهي:

- الأصل: وهو المقيس عليه، وهو في المثال الفاعل.
- الفرع: وهو المقيس، وهو في المثال ما لم يسم فاعله.
- الحكم: وهو في المثال وجوب الرفع .
- العلة: وهي الجامع بين الفرع والأصل، وهي في المثال الإسناد.

أ - الركن الأول: الأصل (المقيس عليه):

هو عند النحاة النصوص اللغوية المنقولة عن العرب الذين يحتج بكلامهم، سواء أكان النقل سماعاً أم رواية، مشافهة أم تدويناً⁴⁷، فهو "كلام العرب من شعر ونثر أو ما يسمى الشاهد"⁴⁸ وللمقيس عليه شروط، وهي:

- النقل عن العرب الفصحاء مشافهة أو بوساطة نقلة صادقين ثقاة، فلا يقاس إلا على الكلام العربي الفصيح المنقول نقلاً صحيحاً بشروط مرعية⁴⁹، وقد وثق ابن جني [ت392هـ] الرواة في (باب في صدق النقلة وثقة الرواة الحملة)⁵⁰، وفي هذا الشرط يقول ابن جني: "ولو علم أن أهل مدينة باقون على فصاحتهم ولم يعرض للغتهم شيء من الفساد لوجب الأخذ عنهم كما يؤخذ عن أهل الوبر، وكذلك لو فشا في أهل الوبر ما شاع في لغة أهل المدر من اضطراب الألسنة وخبالها، وانتقاض عادة الفصاحة وانتشارها، لوجب رفض لغتها"⁵¹، والكلام الفصيح هو ما اصطلاح عليه علماء العربية من الصدر الأول حتى بداية القرن الخامس الهجري⁵².

- أن يطرد في القياس والاستعمال جميعاً، وهذا هو الغاية المطلوبة كما يقول ابن جني، مثل: قام زيد وضربت عمراً ومررت بسعيد⁵³، وكالنصب بحروف النصب والجر بحروف الجر والجزم بحروف الجزم، وغير ذلك مما هو فاش في الاستعمال قوي في القياس⁵⁴.

- ألا يكون شاذاً في الاستعمال ضعيفاً في القياس؛ لأنه مردول مطرح، كحذف نون التوكيد في

قول طرفة: اضرب عنك الهموم طارقها ضربك بالسيف قونس الفرس

أي: اضربين، ووجه ضعفه في القياس أن التوكيد للتحقيق وإنما يليق به الإسهاب والإطناب لا الاختصار والإيجاز، ففي حذف النون نقض الغرض⁵⁵.

- ألا يكون شاذاً في الاستعمال مطرداً في القياس، ويكون هنا الاختصار على ما استعملت العرب وإجازة ما أجازوه، وذلك كاستعمال (أن) في خبر كاد مثل: كاد زيد أن يقوم، فهذا قليل شاذ في الاستعمال وليس قبيحاً مأبياً في القياس، ومثل: أقائم أخواك أم قاعد هما؟ فهذا هو القياس إلا أن العرب لا تقول، وإنما تقول: أقائم أخواك أم قاعدان؟⁵⁶ فالعرب تصل الضمير، والقياس يوجب فصله ليعادل الجملة الأولى⁵⁷.

ومما يقوى في القياس ويضعف في الاستعمال مجيء مفعول (عسى) اسماً صريحاً مثل: عسى زيد قائماً أو قياماً، فهذا هو القياس، غير أن السماع ورد بحظره والاختصار على ترك استعمال الاسم في هذا الموضع⁵⁸.

• ألا يكون مطردا في الاستعمال شاذا في القياس، وهذا يتبع فيه المسموع الوارد عن العرب ولا يتخذ أصلا يقاس عليه كقولهم: أخوص الرمث، واستصوبت الأمر، واستحوذ، وأغيلت المرأة، واستتوق الجمل، واستتيت الشاة، واستفيل الجمل⁵⁹.

• ومن شروطه الكثرة في لغة أفصح العرب، يقول سيبويه: "ومما جرى نعتا على غير وجه الكلام: (هذا جحر ضب خرب)، فالوجه الرفع، وهو كلام أكثر العرب وأفصحهم، وهو القياس"⁶⁰، ولهذا السبب يقول الدكتور حسن خميس الملخ: "ونميل إلى أن النحويين اعتمدوا أصل الكثرة النسبية في أعمالهم النحوية"⁶¹.

• ليس من شرط المقيس عليه الكثرة فقد يقاس على القليل لموافقته للقياس، ويمتنع على الكثير لمخالفته له مثل قولهم في شنوءة: شئني، فقاوسا عليه قتبني وركبني وحلبني من قتبوة وكوبة وحلوبة، وفي ذلك يقول ابن جني: "وذلك أنهم أجروا فعولة مجرى فعيلة لمشابهتها إياها من عدة أوجه: أحدها أن كل واحدة من فعولة وفعيلة ثلاثي، ثم إن ثالث كل واحدة منهما حرف لين يجري مجرى صاحبه... ومنها أن في كل واحدة من فعولة وفعيلة تاء التأنيث، ومنها اصطحاب فعول وفعل على الموضع الواحد نحو: أثيم وأثوم"⁶²، وقد سئل أبو الحسن الأخفش [ت215هـ] عن هذه القلة التي قيس عليها في (شنوءة)، فقال: "فإنه جميع ما جاء"⁶³، واستلطف ابن جني جواب أبي الحسن، وفسره بقوله: "الذي جاء في (فعولة) هو هذا الحرف، والقياس قابله، ولم يأت فيه شيء ينقضه، فإذا قاس الإنسان على جميع ما جاء، وكان أيضا صحيحا في القياس مقبولا، فلا غرو ولا ملام"⁶⁴، فهذه الكلمة في الحقيقة تمثل نسبة مائة من المائة في بابها، وإن كانت قليلة جدا في العدد بالنسبة لأبواب أخرى مما لا يقاس عليه؛ لأن مرد الأمر إلى ارتفاع النسبة في الباب، فكلما زادت النسبة كانت أدعى إلى القياس عليها.

ب - الركن الثاني: الفرع (المقيس):

للمقيس صورتان:

إحدهما: أن يكون مجهول الحكم غير منقول عن العرب فيقاس على المنقول عنهم، وفي هذا يقول ابن جني: "واعلم أن من قوة القياس عندهم اعتقاد النحويين أن ما قيس على كلام العرب فهو عندهم من كلام العرب، نحو قولك في قوله: كيف تبني من (ضرب) مثل (جعفر)؟ (ضرب)، هذا من كلام العرب"⁶⁵.

ثانيتهما: أن يكون المقيس معلوم الحكم، فيؤكد النحاة هذا الحكم بإلحاقه بأصل مشابه له في الحكم، ويجعلون وجه المشابهة علة، كالإحاق نائب الفاعل بالفاعل بعللة الإسناد، فيكون الحكم وجوب الرفع كما مر معنا في مثال ابن الأنباري.

وقد قسم الدكتور علي أبو المكارم القياس بحسب نوع المقيس إلى نوعين: قياس النصوص وقياس الظواهر:

الأول: قياس النصوص: الصيغ والمفردات غير المنقولة، والاشتقاقات غير المسموعة.

الثاني: قياس الظواهر والأحكام: ويقسم بدوره إلى أربعة أقسام:

قياس المعروف المطرد على المعروف المطرد: كقياس الأسماء على الأفعال في العمل، وقياس الفعل المضارع على الأسماء في الإعراب .

قياس المجهول على المعروف: كقياس (لا) في العمل مرة على (ليس) ومرة أخرى على (إن).

قياس المعروف على المشكوك فيه: كقياس عمل (إلا) النصب في المستثنى على عمل (يا) في النداء.

قياس المشكوك فيه على المشكوك فيه: وجعل منه النسبة في ما كان على فعولة (فعليّ) قياساً على شنوءة (شنئيّ)⁶⁶.

ج- الحكم: للحكم مفهومان اثنان في أصول النحو هما:

الأول: أصل القاعدة أو القاعدة النحوية، وهذا يرتبط بالقياس الاستقرائي.

الثاني: ما يجري على الفرع من أحكام الأصل إعراباً وبناءً وصرفاً، وهذا يرتبط بالقياس التفسيري أو الحملي، والذي سماه بعض المحدثين بالقياس الشكلي أو العقلي.

والحقيقة أن الحكم النحوي هو ثمرة القياس سواء أكان قياساً استقرائياً، أم قياساً تفسيرياً.

د- العلة:

يرى الدكتور حسن خميس الملخ أن العلة تقوم على الأثر الذي يحدثه المؤثر؛ لأن النحاة نظروا إلى النحو نظرة المسلمين إلى الكون والطبيعة، فالكون محدث، والله تعالى محدث له، ولهذا جاءت أحكامهم عاملة محدثة، أو معمولة محدثة، ومن هنا يرتبط العامل بالمعمول، فالأثر في المعمول يدل على العامل، وبما أن العلة تقوم على الأثر، فما ليس فيه أثر ليس محلاً للعلة، ولهذا كان الأصل الذي لا يفتقر إلى غيره لا يعلل، أما الفرع فهو محل صالح للعلة لافتقاره إلى الأصل⁶⁷.

3- أقسام القياس:

تعددت أقسام القياس لأن النحاة نظروا إليه من جوانب مختلفة فصارت له مصطلحات كثيرة⁶⁸، وهي تنحصر في:

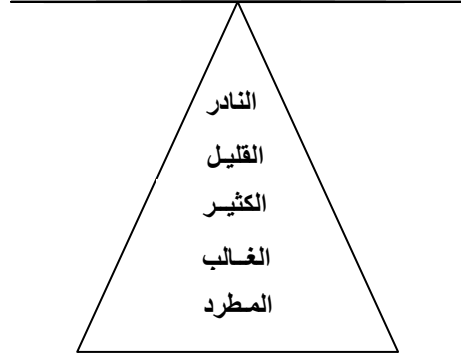
أ- القياس باعتبار الاستعمال: ينقسم إلى:

1- القياس المطرد:

هو ما استمر من الكلام في الإعراب وغيره من مواضع الصناعة⁶⁹، وهو القاعدة⁷⁰، والاطراد يتعلق بالكثرة النسبية (الكمية) للمقيس عليه⁷¹ ومن جهة أخرى بالفصاحة (الكيفية) فلا يقاس إلا على الأثر الفصيح الذي استوفى شروط القدم⁷²، وهذه الكثرة النسبية أشار إليها ابن هشام حيث يقول: "اعلم أنهم يستعملون غالبا وكثيرا ونادرا و قليلا، ومطردا، فالمطرّد لا يتخلف، والغالب أكثر الأشياء ولكنه يتخلف، والكثير دونه، والقليل دونه، والنادر أقل من القليل، فالعشرون بالنسبة إلى ثلاثة وعشرين غالب، والخمسة عشر بالنسبة إليها كثير لا غالب، والثلاثة قليل، والواحد نادر"⁷³.

وقد استخلصت النسب المئوية للمصطلحات من قول ابن هشام: المطرد (100%)، الغالب (87%)، الكثير (65%)، القليل (13%)، النادر (4%)⁷⁴، وقد جعله الدكتور صالح بلعيد في شكل

هرمي⁷⁵:



والمطرّد عند سيبويه -كما ترى الدكتورة خديجة الحديثي- هو "ما اجتمعوا عليه، وليس أقوى من اجتماع العرب على أسلوب معين في اعتباره أصلا يقاس عليه غيره مما أشبهه"⁷⁶، وقد خلص الدكتور سعيد جاسم الزبيدي إلى أن المصطلحات: المطرد والغالب والكثير والشائع عند سيبويه والفراء [ت207هـ] بمعنى واحد، بل إن الكثير هو المطرد من خلال العبارات الواردة عنهما⁷⁷ من مثل: "وهذا في كلام العرب كثير"⁷⁸ و "هو عربي جيد كثير"⁷⁹ و "فهذا في بئس ونعم مطرد كثير"⁸⁰.

أ.2- القياس الشاذ:

هو "ما فارق ما عليه بقية بابيه وانفرد عن ذلك إلى غيره"⁸¹، فالشذوذ يرتبط بمخالفة القواعد النحوية⁸²، وهو عند أبي المكارم "ما خالف القواعد النحوية والنصوص اللغوية مسموعة أو مروية"⁸³، والشذوذ لا يراد به القلة، إنما ما خالف الأصل والباب، فما خالف القياس أو الغالب في كلام العرب هو الشاذ عند سيبويه⁸⁴، فمصطلحات: القليل، والشاذ، والقيبح، والرديء، والضعيف، والفساد، والمحال، وإن كانت تختلف في معناها ودورانها عند النحاة، إلا أنها تؤدي إلى ما لم يجر على القاعدة، ويعبرون عنها بأنها تحفظ ولا يقاس عليها، وهي تقابل مصطلحات: المطرد، والغالب، والكثير، والوجه، والأصل⁸⁵.

والظاهرة الشاذة ظاهرة لغوية ثابتة، لا تتمتع بقدر كاف من الأمثلة، قالت بها بعض القبائل دون غيرها، أو أن من جمعوا اللغة لم يصلوا إلى مصادرها، فقصروها على السماع⁸⁶، وقد أشار ابن جني إلى القياس الشاذ في غير ما موضع، كقوله: "وحكى البغداديون: فرس مقوود، ورجل معوود من مرضه، وكل ذلك شاذ في القياس والاستعمال، فلا يسوغ القياس عليه، ولا ردّ غيره إليه، ولا يحسن استعماله فيما استعملته فيه إلا على وجه الحكاية"⁸⁷.

أ.3- القياس المتروك (المرفوض): يسمى كذلك المهجور، أو الأصل المرفوض، ويقصدون به الأصل الذي كان ينبغي أن يكون في الكلام⁸⁸، وهو ما لا يجيز النحاة استعماله، بل يمنعونه وبينيون عنه فرعه⁸⁹، ومن أمثله قول سيبويه: "وأما ثلثمائة إلى تسعمائة فكان ينبغي أن تكون في القياس مئين أو مئات، ولكنهم شبهوه بعشرين أو أحد عشر، حيث جعلوا ما يبين به العدد واحدا؛ لأنه اسم لعدد كما أن عشرين اسم لعدد، وليس بمستكر في كلامهم أن يكون اللفظ واحدا والمعنى جميع"⁹⁰، وقد عبر عنه الفارسي [ت377هـ] بوضوح فقال: "وهكذا كان القياس في ثلاثمائة وأربعمائة أن يبين بالجمع، فيقال: مئات أو مئ، ولكنه مما استغني فيه بلفظ الواحد عن الجمع، وربما جاء في الشعر ثلاث مئات، وأربع مئين ونحوها، مضافا إلى الجمع على القياس المتروك"⁹¹، وقال ابن يعيش [ت643هـ]: "وقد جاء في الشعر على القياس فقالوا: ثلاث مئين، وثلاث مئات؛ لأن الشعراء يفسح لهم في مراجعة الأصول المرفوضة"⁹²، وقال السيوطي: "أصل التثنية والجمع العطف، وإنما عدل عنه للاختصار، فلا يجوز الرجوع إليه؛ لأن الرجوع إلى أصل مرفوض ممنوع، إلا في ضرورة"⁹³، وقال سيبويه في بيت الفرزدق المشهور:

فلو كان عبد الله مولى هجوته ولكن عبد الله مولى مواليا

"فلما اضطروا إلى ذلك في موضع لا بد لهم فيه من الحركة، أخرجوه على الأصل"⁹⁴، ومن القراءات التي جاءت على الأصل، وجاء الاستعمال بخلافها قراءة من قرأ: ﴿ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ﴾ [الكهف: 25] بإضافة ثلاثمائة إلى سنين⁹⁵.

ب - القياس باعتبار الجامع⁹⁶:

له ثلاثة أقسام، وهي:

ب.1- قياس العلة:

هي "أن يحمل الفرع على الأصل، بالعلة التي علق عليها الحكم في الأصل"⁹⁷، وهذا النوع من القياس تكون فيه العلة في الفرع والأصل على سواء⁹⁸، وينقسم بدوره إلى ثلاثة أضرب، وهي:

أولاً: قياس المساوي:

هو حمل فرع على أصل، وحمل نظير على نظير⁹⁹، فمن أمثلة الأول حمل ما لم يسم فاعله بعلة الإسناد¹⁰⁰، وإعلال الجمع، وتصحيحه حملاً على المفرد كقولهم: قِيمَ، وَدِيمَ، في قيمة، وديمة، وزوجة، وثورة، في زوج، وثور¹⁰¹، وحمل الفرع على الأصل من أكثر صور القياس شيوعاً، قال ابن جني: "واعلم أن العرب تؤثر من التجانس والتشابه، وحمل الفرع على الأصل، ما إذا تأملتة عرفت منه قوة عنايتها بهذا الشأن، وأنه منها على أقوى بال"¹⁰²، ومن هذا النوع حديث النحاة عن أصل المرفوعات، وهل المبتدأ أصل للفاعل أم العكس¹⁰³، وأما حمل النظير على النظير، فيكون في اللفظ، أو في المعنى، أو فيهما معاً، فمن اللفظ زيادة (إن) بعد (ما) المصدرية الظرفية والموصولة؛ لأنهما بلفظ (ما) النافية¹⁰⁴.

وأما في المعنى فجواز (غير قائم الزيدان) حملاً على (ما قام الزيدان)، ومنه إهمال (أن) المصدرية مع المضارع حملاً على (ما) المصدرية¹⁰⁵.

وأما في اللفظ والمعنى معاً فحمل اسم التفضيل على أفعل التعجب في منع رفع الظاهر للوزن لفظاً، وفي إفادة المبالغة معنى¹⁰⁶.

وقياس العلة معمول به بالإجماع عند العلماء كافة¹⁰⁷ كما يرى ابن الأنباري.

ثانياً: قياس الأولى:

هو حمل أصل على فرع¹⁰⁸، وفي هذا القياس تكون العلة في الفرع أقوى منها في الأصل¹⁰⁹، وهذا يدل على قوة الفرع، قال ابن جني: "وذلك أن الفروع إذا تمكنت قويت قوة تسوِّغ حمل الأصول عليها، وذلك لإرادتهم تثبيت الفرع، والشهادة له بقوة الحكم"¹¹⁰، ومن هذا النوع حمل اسم الفاعل المعروف بـ (أل) في إضافته إلى ما بعده، وعمل الجر فيه على الصفة المشبهة، قال سيبويه: "وقد قال قوم من العرب ترضى عربيتهم: (هذا الضارب الرجل)، شبهوه بـ (الحسن الوجه)، وإن لم يكن مثله في المعنى، ولا في أحواله، إلا أنه اسم، وقد يجر كما يجر، وينصب أيضاً كما ينصب"¹¹¹، ومن هذا القياس حذف

الحروف للجزم في الفعل وهي أصول حملا على حذف الحركات له وهي زوائد¹¹²، وحمل الاسم وهو الأصل على الفعل وهو الفرع في باب ما لا ينصرف¹¹³.

ثالثا: قياس الأدون:

هو حمل ضد على ضد¹¹⁴، أو نقيض على نقيض¹¹⁵، وفي هذا النوع من القياس تكون العلة في الفرع أضعف منها في الأصل¹¹⁶، ومن أمثلته النصب بـ(لم) حملا على الجزم بـ(لن)، فإن الأولى لنفي الماضي والثانية لنفي المستقبل¹¹⁷، وهذا النوع من الحمل في تبادل الأحكام يدخل تحت (تقارض اللفظين)، ومنه قول الشاعر في إعطاء (لن) حكم (لم):

لن يخبِ الآن من رجائك من حرّك من دون بابك الحلقة¹¹⁸

ومنه كذلك حمل (لا) على (إنّ)، وحمل (كم) على (ربّ)، قال عبد القاهر الجرجاني [ت471هـ]: "وبعد فإن لا استحققت في الأصل عمل إنّ، في قولك: إن زيدا منطلق؛ لأنها نقيضة إن من حيث كانت نفيا، وكان إن إثباتا وتوكيدا، وهم يجرون الشيء مجرى نقيضه، ألا تراهم جرّوا بكم تشبيها له بربّ من جهة التضاد، وهو أن كم للتكثير وربّ للتقليل"¹¹⁹.

ب.2- قياس الشبه:

هو "أن يحمل الفرع على الأصل بضرب من الشبه غير العلة التي علّق عليها الحكم في الأصل"¹²⁰، وهو قياس يكتفى فيه بمجرد الشبه، قال سيبويه: "وقد يشبهون الشيء بالشيء وليس مثله في جميع أحواله"¹²¹، ويسميه المتكلمون ردّ الغائب إلى الشاهد، "ومعناه أن يوجد حكم في جزئي معين واحد، فينقل حكمه إلى جزئي آخر يشبهه بوجه ما"¹²²، ومن أمثلته ما أورده ابن الأنباري في الدلالة على إعراب الفعل المضارع كإعراب الاسم؛ لأن الفعل المضارع يتخصص بعد شياعه، كما أن الاسم يتخصص بعد شياعه، فالفعل (يقوم) - مثلا - يصلح للحال والاستقبال، فإذا أدخلت عليه السين اختص بالاستقبال، وكلمة (رجل) تصلح لجميع الرجال، فإذا أدخلت عليه الألف واللام اختص برجل بعينه، أو لأن لام الابتداء تدخل عليه كما تدخل على الاسم، مثل: إن زيدا لقائم، وإن زيدا ليقوم، أو لأنه مشابه للاسم في كونه على حركته وسكونه، فإن (يضرب) على وزن (ضارب)¹²³. وقياس الشبه معمول به عند أكثر العلماء¹²⁴، وهو قياس صحيح يجوز التمثل به في أوجه الوجهين، كقياس العلة¹²⁵.

ب.3- قياس الطرد:

"هو الذي يوجد معه الحكم وتفقد الإخالة في العلة"¹²⁶، والإخالة المناسبة؛ "لأن بها يخال - أي: يظن - أن الوصف علة"¹²⁷، والطرد لون من ألوان القياس البرهاني، ينتقل فيه من الكلي إلى الجزئي، أي: طرد حكم الكل على الجزء¹²⁸، ومن أمثلته تعليل بناء (ليس) بعدم التصرف؛ لاطراد البناء في كل فعل غير متصرف، وإعراب ما لا ينصرف بعدم الانصراف؛ لاطراد الإعراب في كل اسم غير

منصرف¹²⁹، ورغم الاختلاف في كون هذا النوع من القياس حجة - لأن مجرد الطرد لا يوجب غلبة الظن - إلا أنه معمول به عند كثير من العلماء¹³⁰.

ج . القياس باعتبار المعنى واللفظ:

ينقسم قسمين هما:

ج.1- القياس المعنوي:

هو ما كانت العوامل فيه راجعة إلى أسباب معنوية، من حيث اشتغال المعنى على اللفظ، وهذا النوع من القياس أقوى وأوسع من اللفظي، ودليل ذلك عند ابن جني أن الأسباب المانعة من الصرف تسعة، واحد منها لفظي وهو شبه الفعل مثل (أحمد)، والثمانية كلها معنوية، كالتعريف، والوصف، والعدل، والتأنيث، وغير ذلك، ومنها اعتبار الفاعلية والمفعولية، حيث تقول: رفعت هذا؛ لأنه فاعل، ونصبت هذا؛ لأنه مفعول، فهذا كله اعتبار معنوي، ومن أمثلته رفع المبتدأ بالابتداء، ورفع الفاعل لوقوعه موقع الاسم¹³¹، ورأى الدكتور سعيد جاسم الزبيدي أن القياس المعنوي يمكن أن يضم إلى القياس المطرد الذي يجمع الأشباه والنظائر، لتطرد فيه علة المشابهة، أو حمل النظر على النظر¹³².

ج.2- القياس اللفظي:

هو ما كانت العوامل فيه لفظية، حيث تظهر آثار فعل المتكلم بمضامة اللفظ للفظ، وهذا النوع من القياس عند ابن جني ليس عاريا من اشتغال المعنى عليه، لذلك فهو ملحق بالمعنوي، ومن الأمثلة التي يضربها دخول (إن) على (ما) المصدرية لشبهها لفظا بـ(ما) النافية كقول الشاعر:

ورجّ الفتى للخير ما إن رأيته على السن خيرا لا يزال يزيد

وذلك أن (ما) النافية هي التي تؤكد عادة بـ(إن) كقول الشاعر:

ما إن يكاد يخلّهم لوجهتهم تخالّج الأمر إن الأمر مشترك

ويبني ابن جني على هذا الشبه اللفظي شبهها معنويا على اعتبار أنك لو لم تجعل (ما) المصدرية كأنها (ما) النافية لم يجز إلحاق (إن) بها، ويخلص من هنا إلى أن المعنى أشيع وأسير حكما من اللفظ؛ لأنك في اللفظي متصور لحال المعنوي، ولست في المعنوي بمحتاج إلى تصور حكم اللفظي¹³³.

د - القياس باعتبار الجلاء والخفاء:

يقسم علماء أصول الفقه قياس العلة إلى ثلاثة أضرب: قياس جليّ، وقياس واضح، وقياس خفيّ، فأما الجليّ فهو أن ينص الشرع على العلة، أو تثبت بالإجماع، وأما الواضح فهو أن تؤخذ العلة من ظاهر قول صاحب الشرع، وأما الخفيّ فهو ما أخذت علة بالتأثير والاستنباط¹³⁴، وأما النحاة وعلى رأسهم السيوطي فاكتفوا بذكر ضربين هما: الجليّ والخفيّ دون تعريف واضح.

د.1- القياس الجلي:

عرّفه السيد الجرجاني بقوله: "هو ما تسبق إليه الأفهام"¹³⁵، كحذف النون من المثني في صلة الألف واللام على حذف النون من الجمع فيها، فإن الأول لم يسمع بخلاف الثاني¹³⁶، وذهب أبو العباس إلى أنه "لم يحفظ حذف النون من صلة الألف واللام من لسان العرب في المثني، ولم ينشدوا شاهداً على ذلك، لكنه قد سمع في الجمع، وقياس المثني على الجمع قياس جلي، والاحتياط ألا يقال إلا بسماع من العرب، فإن لكل تركيب خصوصيات وضعية تبطل قياس المختلفي التركيب بعضه على بعض"¹³⁷.

د.2- القياس الخفي:

هو خلاف الجلي، ويسمى استحساناً، غير أن الاستحسان أعم منه، فكل قياس خفي استحسان، وليس كل استحسان قياساً خفياً، ولكن غالباً إذا ما ذكر الاستحسان يراد به القياس الخفي¹³⁸، وأما الاستحسان فهو ترك قياس الأصول لدليل، أو هو تخصيص العلة، فعلى المعنى الأول مذهب من رأى أن رفع الفعل المضارع لسلامته من العوامل الناصبة والجازمة، ومذهب من ذهب إلى أنه ارتفع بالزائد في أوله، وعلى المعنى الثاني ذهب من رأى أن كلمة (أرض) جمعت بالواو والنون عوضاً من حذف تاء التأنيث؛ لأن أصلها (أرضة)، غير أن هذه العلة غير مطردة؛ لأنها تنتقض بكلمات من مثل: شمس، ودار، وقدر¹³⁹، والاستحسان كما يراه ابن جني "علته ضعيفة، غير مستحكمة، إلا أن فيه ضرباً من الاتساع والتصرف"¹⁴⁰، ومنه ترك الأخف إلى الأثقل من غير ضرورة، كقولهم: الفتوى، والتقوى، حيث قلبوا الياء فيهما واوا من غير استحكام علة أكثر من أنهم أرادوا الفرق بين الاسم والصفة، وهذه ليست بعلة معتدة¹⁴¹، ومنه كذلك قولهم: رجل غديان وعشيان، وقياسه: غدوان، وعشوان؛ لأنهما من غدوت، وعشوت، وقد أنشد أبو علي:

بات ابن أسماء يعشوه ويصبحه بهجمة كأشاء النخل دُرّار¹⁴²

- 1 - الجوهري، أبو نصر إسماعيل: تاج اللغة وصحاح العربية، مرتب ترتيباً ألفبائياً وفق أوائل الحروف، راجعه واعتنى به: د. محمد محمد تامر وأنس محمد الشامي وزكريا جابر أحمد، دار الحديث، القاهرة، (د.ط)، 2009/1430، ص: 979.
- 2 - ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين: لسان العرب، دار الفكر، بيروت، ط1، 1428-1429/2008، ج3/137، 138.
- 3 - ابن الأنباري، أبو البركات: الإغراب في جدل الإعراب، ولمع الأدلة في أصول النحو، قدم لهما وعني بتحقيقهما سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، (د.ط)، 1957/1377، ص: 45، 46.
- 4 - ينظر القفطي، جمال الدين أبو الحسن: إنباه الرواة على أنباه النحاة، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ط1، 1986/1406، ج2/267. والبيت للكسائي [ت189هـ] وعجزه: وبه في كل علم ينتفع، وينظر: الكسائي، أبو الحسن: ما تلحن فيه العامة، تح: د. رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط2، 2002/1423، ص: 19.
- 5- السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين: الاقتراح في علم أصول النحو، تح: د.حمدي عبد الفتاح مصطفى خليل، مكتبة الآداب، القاهرة، ط3، 2007/1428، ص: 152.
- 6 - السابق، ص: 152.
- 7 - ينظر ابن الطيب الفاسي، أبو عبد الله: فيض نشر الاشراف من روض طي الاقتراح، تح: د. محمود يوسف فجال، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة، ط2، 2002/1423، ج2/741.
- 8 - الشاوي، أبو زكريا الجزائري: ارتقاء السيادة في علم أصول النحو، تح: د. عبد الرزاق عبد الرحمن السعدي، دار الأنبار، الرمادي، العراق، ط1، 1990/1411، ص: 61.
- 9 - ابن الأنباري: لمع الأدلة في أصول النحو، ص: 93.
- 10 - السابق، ص: 93.
- 11 - ينظر د. أبو المكارم، علي: أصول التفكير النحوي، دار غريب، القاهرة، ط1، 2006، ص: 79.
- 12- د. الحلواني، محمد خير: المفصل في تاريخ النحو العربي الجزء الأول قبل سيبويه، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1979/1399، ص: 192.
- 13 - ينظر السابق، ج1/226.
- 14 - السابق، ج1/283.
- 15 - د. الحلواني، محمد خير: أصول النحو العربي، الأطلسي، الرباط، المغرب، (د.ط)، 1983، ص: 91.
- 16 - ينظر د. الحلواني: المفصل في تاريخ النحو العربي، ج1/283، 284.
- 17 - ينظر د.قباوة، فخر الدين: تحليل النص النحوي، دار الوعي، روية، الجزائر، ط2، 2012/1433، ص: 101.
- 18 - د. صالح، محمد سالم: أصول النحو، دراسة في فكر الأنباري، دار السلام، القاهرة، ط2، 2009/1430، ص: 306.

- 19 - ينظر: د. الملح، حسن خميس: نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، دار الشروق، عمان، الأردن، ط1، 2001، ص:153.
- 20 - ج. فندريس: اللغة، تعريب: عبد الحميد الدواخلي ومحمد القصاص، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، (د.ط)، 1950/1370، ص:205.
- 21 - د. الحلواني، محمد خير: أصول النحو العربي، ص: 91.
- 22- ينظر د. الملح، حسن خميس: نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، ص:153، 154.
- 23 - د.إلياس، منى: القياس في النحو مع تحقيق باب الشاذ من المسائل العسكرية لأبي علي الفارسي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط1، 1985/1405، ص:79.
- 24 - ينظر السابق، ص: 79.
- 25 - السابق، ص: 20.
- 26 - د. قاسم، حسام أحمد: الأسس المنهجية للنحو العربي، دراسة في كتب إعراب القرآن الكريم، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط1، 2007/1428، ص:25.
- 27 - د. إلياس، منى: القياس في النحو، ص: 102.
- 28 - السابق، ص: 105.
- 29 - ينظر د. قاسم، حسام أحمد: الأسس المنهجية للنحو العربي، ص: 34.
- الجرجاني، عبد القاهر: دلائل الإعجاز، اعتنى به: علي محمد زينو، مؤسسة الرسالة، دمشق، ط1، 2005/1426، ص: 3042.
- 31 - د. قباوة، فخر الدين: تحليل النص النحوي، دار الوعي، روية، الجزائر، ط2، 2012/1433، ص:85.
- 32 - ينظر د. خان، محمد: مدخل إلى أصول النحو، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2003، ص:42-43.
- 33 - د. الياسري، علي مزهر: الفكر النحوي عند العرب أصوله ومناهجه، تقديم: د. عبد الله الجبوري، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ط1، 2003/1423، ص:214.
- 34- ينظر د. قاسم، حسام أحمد: الأسس المنهجية للنحو العربي، ص:29.
- 35 - ابن الأنباري: الإغراب في جدل الإعراب، ص: 45.
- 36 - السابق، ص: 98، 99.
- 37 - بوهاس-جيوم-كولوغلي: التراث اللغوي العربي، ترجمة:أ.د. محمد حسن عبد العزيز ود. كمال شاهين، دار السلام، القاهرة، دار الوعي، روية، الجزائر، ط2، 2012/1433، ص: 55-57.
- 38- ينظر السابق، ص: 07.
- 39 - التهانوي، محمد علي: موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تح: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د.عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناتي، مكتبة لبنان ناشرون، ط1، 1996، ج2/1347.
- 40 - د. الحاج صالح، عبد الرحمن : بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، موفم للنشر، الجزائر، (د.ط)، 2007، ج1/323.
- 41 - سيبويه، أبو بشر عمرو: الكتاب، تح: محمد عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1988/1408، ج3/568.

- 42 - ابن جني، أبو الفتح: الخصائص، تح: د. عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 2008/1429، ج1/114.
- 43 - د. الحاج صالح، عبد الرحمن: بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، ج1/323.
- 45 - السابق، ج1/311.
- 46 - ينظر الأصفهاني، الراغب: معجم مفردات ألفاظ القرآن، تح: نديم مرعشلي، دار الكتاب العربي، بيروت، (د.ط)، 1972/1392، ص:208.
- 47 - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، ص: 93.
- 48 - ينظر د. أبو المكارم، علي: أصول التفكير النحوي، ص:95.
- 49 - د. السامرائي، فاضل صالح: ابن جني النحوي، دار النذير، بغداد، (د.ط)، 1969/1389، ص: 149.
- 50 - ينظر د. السامرائي، فاضل صالح: أبو البركات الأنباري ودراساته النحوية، دار عمار، عمان، ط2، 2012/1433، ص: 162.
- 51 - ينظر ابن جني، أبو الفتح: الخصائص، ج2/502.
- 52 - السابق، ج1/393.
- 53 - ينظر ابن التواتي، التواتي: محاضرات في أصول النحو، دار الوعي، روية، الجزائر، ط2، 2012/1433، ص: 129.
- 54 - ينظر ابن جني: الخصائص، ج1/138.
- 55 - ينظر السابق، ج1/162.
- 56 - ينظر السابق، ج1/162، 163.
- 57 - ينظر السابق، ج1/140، 141.
- 58 - ينظر السابق، ج1/141.
- 59 - ينظر السابق، ج1/139.
- 60 - ينظر السابق، ج1/139، 140.
- 61 - سيبويه: الكتاب، ج1/436.
- 62 - الملوخ، حسن خميس: نظرية الأصل والفرع، ص:77.
- 63 - ابن جني: الخصائص، ج1/154.
- 64 - السابق، ج1/154.
- 65 - السابق، ج1/154.
- 66 - السابق، ج1/153.
- 67 - ينظر د. أبو المكارم، علي: أصول التفكير النحوي، ص:85-93.
- 68 - ينظر: الملوخ، حسن خميس: نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، ص159.
- 69 - ينظر د. الزبيدي، سعيد جاسم: القياس في النحو العربي نشأته وتطوره، دار الشروق، عمان، الأردن، ط1، 1997، ص: 34.
- 70 - ينظر ابن جني: الخصائص، ج1/138.
- 71 - ينظر د. قاسم، حسام أحمد: الأسس المنهجية للنحو العربي، ص:23.

- 72 - ينظر د. عيد، محمد: أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث، عالم الكتب، القاهرة، ط5، 2006/1427، ص: 77.
- 73 - ينظر د. الحلواني، محمد خير: أصول النحو العربي، ص: 96.
- 74 - السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو، ص: 116.
- 75 - د. نحلة، محمود أحمد: أصول النحو العربي، دار العلوم العربية، بيروت، ط1، 1987/1407، ص: 118.
- 76 - د. بلعيد، صالح: في أصول النحو، دار هومة، الجزائر، (د.ط)، 2012، ص: 48.
- 77 - د. الحديثي، خديجة: الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، مطبوعات جامعة الكويت، الكويت، (د.ط)، 1974/1394، ص: 295.
- 78 - ينظر د. الزبيدي، جاسم: القياس في النحو العربي، ص: 36.
- 79 - سيبويه: الكتاب، ج3/247.
- 80 - السابق، ج1/34.
- 81 - الفراء، أبو زكرياء: معاني القرآن، عالم الكتب، بيروت، ط3، 1983/1403، ج1/268.
- 82 - ابن جني: الخصائص، ج1/138.
- 83 - ينظر د. الملح، حسن خميس: نظرية الأصل و الفرع، ص: 156.
- 84 - د. أبو المكارم، علي: أصول التفكير النحوي، ص: 99.
- 85 - ينظر د. الحديثي، خديجة: الشاهد و أصول النحو، ص: 269، 270.
- 86 - ينظر د. الزبيدي، جاسم: القياس في النحو العربي، ص: 37.
- 87 - ينظر د. حلیم، رشيد: أصول النحو عند ابن جني دراسة لسانية في كتابيه الخصائص والمحتسب، دار قرطبة، الجزائر، (د.ط)، 2010، ص: 128.
- 88 - ابن جني: الخصائص، ج1/140.
- 89 - ينظر د. الزبيدي، جاسم: القياس في النحو العربي، ص: 41.
- 90 - ينظر د. الملح، حسن: نظرية الأصل والفرع، ص: 167.
- 91 - سيبويه: الكتاب، ج1/209.
- 92 - الفارسي، أبو علي: الإيضاح العضدي، تح: د. حسن شاذلي فراهود، ط1، 1969/1389، ج1/215.
- 93 - ابن يعيش، موفق الدين: شرح المفصل للزمخشري، قدم له ووضع هوامشه وفهارسه: د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001/1422، ج4/12.
- 94 - السيوطي: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تح: د. عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، (د.ط)، 1992/1413، ج1/145.
- 95 - سيبويه: الكتاب، ج3/313.
- 96 - ينظر د. مكرم، عبد العال سالم: القراءات القرآنية وأثرها في الدراسات النحوية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1996/1417، ص: 154.
- 97 - الجامع: مصطلح أصولي يشمل العلة والشبه والدلالة، ينظر الكلواذاني، أبو الخطاب: التمهيد في أصول الفقه، تح: د. مفيد محمد أبو عمشه، دار المدني، جدة، ط1، 1985/1406، ج1/24.
- 98 - ابن الأتباري: لمع الأدلة، ص: 105.

- 99 - ينظر حسين، محمد الخضر: القياس في اللغة العربية، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، (د.ط.)، 1353هـ، ص: 77.
- ينظر السيوطي: الاقتراح، ص: 100160
- 101 - ينظر هذا البحث، ص: 09 .
- 102 - ينظر ابن جني: الخصائص، ج 1/151.
- 103 - ابن جني: الخصائص، ج 1/150.
- 104 - ينظر د. الملح، حسن: نظرية الأصل والفرع، ص: 164.
- 105 - ينظر السيوطي: الاقتراح، ص: 165.
- 106 - ينظر السابق، ص: 166.
- 107 - ينظر السابق، ص: 167.
- 108 - ينظر ابن الأنباري: لمع الأدلة، ص: 105.
- 109 - ينظر السيوطي: الاقتراح، ص: 160.
- 110 - ينظر حسين، محمد الخضر: القياس في اللغة، ص: 77.
- 111 - ابن جني: الخصائص، ج 1/210.
- 112 - سيبويه: الكتاب، ج 1/182.
- ينظر ابن جني: الخصائص، ج 1/113314.
- 114 - ينظر السابق، ج 1/316.
- 115 - ينظر السيوطي: الاقتراح، ص: 160.
- 116 - ينظر الملح: نظرية الأصل والفرع، ص: 171.
- 117 - ينظر حسين، محمد الخضر: القياس في اللغة، ص: 77، 78.
- 118 - ينظر السيوطي: الاقتراح، ص: 167.
- 119 - ينظر السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1405/1984، ج 1/164.
- 120 - الجرجاني، عبد القاهر: كتاب المقتصد في شرح الإيضاح، تح: د. كاظم بحر المرجان، دار الرشيد، العراق، (د.ط.)، 1982، ج 2/799.
- 121 - ابن الأنباري: لمع الأدلة، ص: 107.
- 122 - سيبويه: الكتاب، ج 1/182.
- 123 - الغزالي، أبو حامد: معيار العلم في فن المنطق، دار الأندلس، بيروت، ط 4، 1983، ص: 119.
- 124 - ينظر ابن الأنباري: لمع الأدلة، ص: 107، 108.
- 125 - ينظر السابق، ص: 105.
- 126 - ينظر السابق، ص: 109.
- 127 - السابق، ص: 110.
- 128 - السيوطي: الاقتراح، ص: 202.
- 129 - ينظر قاسم، حسام أحمد: الأسس المنهجية للنحو العربي، ص: 33.
- 130 - ينظر ابن الأنباري: لمع الأدلة، ص: 110.

- 131 - ينظر السابق، ص: 105.
- 132 - ينظر ابن جني: الخصائص، ج1/149.
- 133 - ينظر الزبيدي، سعيد جاسم: القياس في النحو العربي، ص: 44.
- 134 - ينظر ابن جني: الخصائص، ج1/150، 149.
- 135 - ينظر الكلوزاني، أبو الخطاب: التمهيد في أصول الفقه، ج1/24-27.
- 136 - الجرجاني، السيد الشريف: التعريفات، اعتنى به: مصطفى أبو يعقوب، مؤسسة الحسنى ، المغرب، ط1، 1427/2006، ص: 101.
- 137 - ينظر السيوطي: الاقتراح، ص: 221.
- 138 - أبو حيان الأندلسي، أثير الدين: التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تح: د. حسن هنداي، دار القلم، دمشق، ط1، 1419/1998، ج1/245.
- 139 - ينظر الجرجاني، السيد الشريف: التعريفات، ص: 101.
- 140 - ينظر ابن الأتباري: لمع الأدلة، ص: 133، 134.
- 141 - ابن جني: الخصائص، ج1/169.
- 142 - ينظر السابق، ج1/169.